

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٧٢٩ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٦

باعتتماد تعديل تخطيط وتقسيم المرحلة السابعة (من مشروع امتداد الرحاب)

على مساحة ٢٧ فدان ضمن مساحة ٨٩٥ فداناً

المخصصة للشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري (مشروع امتداد الرحاب)

بامتداد العقاري لمدينة القاهرة الجديدة

والصادر لها الموافقة الفنية بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٢٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛

وعلى عقد البيع الابتدائى وملحق (١) المحرر بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٢٢ بين الهيئة

والشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري لإقامة مشروع إسكان حر على الأرض

المخصصة لها بمساحة ٨٩٥ فداناً، تعادل ٣٧٥٩٠٠٠م^٢ بامتداد العقاري لمدينة القاهرة الجديدة

لإقامة مجتمعاً عمرانياً متكملاً؛

وعلى الموافقة الفنية على المخطط العام الأول بكامل مساحة قطعة الأرض (امتداد الرحاب) والصادرة بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٢٩ :

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٤٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٤/٧ على محضر الاتفاق الموقع بين الهيئة والشركة والمورخ في ٢٠٠٩/٢/٢٢ المتضمن تحديد موقع وإعداد الوحدات السكنية التي يتم تسليمها للهيئة كمقابل عيني لقيمة الأراضي المخصصة للشركة بنظام الإسكان الحر لإقامة مشروع عمرانى متكملاً بامتداد الرحاب بإجمالي ٣٣٨٤ وحدة سكنية ، تعادل ١٤١ عمارة التي تمثل المخصصة العينية للهيئة عن المساحة المخصصة للشركة وقدرها ٨٩٥ فدانًا :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٢٤) بتاريخ ٢٠١٣/٥/١٥ باعتماد تخطيط وتقسيم المرحلة السابعة بشروع امتداد الرحاب بمساحة ٢٠٩,٢٧ فدان ضمن إجمالي المساحة المخصصة للشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى بمساحة ٨٩٥,٤٦ فدان لإقامة مشروع إسكان حر بالامتداد العمرانى لمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٢٣٤) بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٦ بالموافقة الفنية على الإبقاء على الوضع الحالى للطريق الجنوبي لمشروع الشركة بناءً على كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٧٥٩١) بشأن وجود تعدي من الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى على حارة الخدمة بالطريق الجنوبي بالرحلتين التاسعة والعشرة بشروع امتداد الرحاب وبالضوابط التالية :

تتحمل الشركة المذكورة كافة الأعباء المترتبة على هذا التعديل وعلى مسئوليتها وبدون أدنى مسئولية على الهيئة أو الجهاز .

يتم إعادة تسوية المساحات المستحقة للهيئة نظير المساحة المضافة وطبقاً للقواعد المعول بها بالهيئة :

وعلى ما يفيد استلام عدد (١١) عمارة من مشروع امتداد الرحاب بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٧ ليصبح إجمالي ما تم استلامه مشروع امتداد الرحاب (١٤١) عمارة (٣٣٨٤) وحدة سكنية؛

وعلى موافقة اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (١٣) بتاريخ ٢٠١٤/٣/٦ على تحديد سعر المتر المربع من حارة الخدمة بالطريق الجنوبي بالمرحلتين التاسعة والعشرة مشروع امتداد الرحاب والمعتدى عليها من الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري؛ وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٩٩٠٧) بتاريخ ٢٠١٥/٩/١ للشركة بشأن موقع وأعداد الوحدات السكنية التي يتم تسليمها للهيئة مقابل عينى لقيمة الأراضى المخصصة للشركة حيث إن مسطحات الحصة العينية ٣٢، ٦٤٤٩٣٤م^٢ والمطحات المسلمة من الشركة ٤٠٠٢٤م^٢ والمسطحات المتبقية ٣٢، ٢٢٤٩١٠م^٢ والمتىهى بطلب الإفادة بلوحات موضح عليها موقع وأعداد العمارتات والوحدات السكنية التي تثلل تلك المساحات؛ وعلى خطاب الشركة الوارد إلينا برقم (٤١٢٦٥٨) بتاريخ ٢٠١٥/١١/٤ بشأن طلب

تعديل التخطيط المعتمد للمرحلة السابعة من مشروع امتداد الرحاب كالتالى :

تعديل منطقة الفيلات (V23) إلى منطقة عمارتات .

تعديل خدمات المرحلة السابعة لتصبح بمساحة ٧،٥٥ فدان بدلاً من ٩،٧ فدان .

تعديل جزء من الخدمات الشمالية الشرقية .

تحديد حصة الهيئة طبقاً للتسوية الصادرة بالخطاب رقم (٢٩٩٠٧) بتاريخ ٢٠١٥/٩/١؛

وعلى ما يفيد قيام الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري بسداد المصروف الإدارية المستحقة نظير تعديل المخطط العام للمرحلة السابقة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٤؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٦٤٠٨) بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٤ لقطاع الشئون العقارية والتجارية المتضمن ما يفيد أن الشركة قامت بتحديد المسطحات المتبقية ٣٢، ٢٢٤٩١٠ م^٢ في ضوء خطابنا رقم (٢٩٩٠٧) بتاريخ ٢٠١٥/٩/١ الموضح به التسوية النهائية ل كامل الحصة المستحقة للهيئة ضمن تعديل المرحلتين السابعة والتاسعة الجارى اعتمادهما :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٨٨٥٥) بتاريخ ٢٠١٦/٥/٣١
لجهاز مدينة القاهرة الجديدة بشأن الموافقة من الناحية الفنية على إجراء تعديلات
للقطاعات العرضية للطريق الجنوبي بالاشتراطات التالية :

يتم عمل مدخل ومخرج لطريق الخدمة بالطريق الجنوبي والسماح للمرور العابر من خلال هذا الطريق ويمكن الإبقاء على السور السلك القائم حفاظاً على ملاك قطع أراضي الفيلات .

عدم تعارض التعديل مع المرافق المنفذة .

في حالة وجود أية أعباء مالية متربطة على هذا التعديل فيتم تحصيلها على الشركة .
 يتم سداد قيمة المساحات المضافة داخل حدود المشروع بعد توقيعها على الطبيعة والصادر بشأنها قرار اللجنة العقارية الرئيسية رقم (١٢) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٦
 في ضوء القواعد المعول بها :

وعلى خطاب السيد المشرف على قطاع الشئون العقارية والتجارية برقم (٢٥٨٧٧) بتاريخ ٢٠١٦/٦/١٩ لجهاز مدينة القاهرة الجديدة بشأن الطلب المقدم من السيد / أشرف عبد الخالق مساعد نائب الرئيس للشئون الفنية للشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري (امتداد الرحاب) والذي يلتزم فيه مد مدة تنفيذ المشروع لمدة سنتين إضافيتين من تاريخ إصدار القرار الوزاري المعدل للمرحلة السابعة لإمكان استصدار تراخيص البناء المطلوبة والبدء في التنفيذ لإمكان تسليم الحصة المطلوبة في موعد أقصاه أربع سنوات من تاريخ الاعتماد :

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة الوارد بتاريخ ٢٠١٦/٧/١٩ متضمناً الموقف المالي والعقارات وموقف المخصصة العينية؛ وعلى ما تقدمت به الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري من تعهدات بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٦ وهي كالتالي:

أن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط وفي حالة الت تقديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة.

أن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين قاطني أو مالكي المشروع وفي حال ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن؛ وعلى خطاب الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري الوارد برقم (٩٣٢) بتاريخ ٢٠١٦/٨/٣ المتضمن ما يفيد قيامها بسداد المصروفات الإدارية نظير تعديل المرحلة السابعة مرتين مبلغ ٤٦٧٣٨٦ جنيهاً وأن إجمالي المطالبات لاستكمال المصروفات الإدارية المستحقة نظير تعديل المخطط التفصيلي للمرحلة السابعة (استكمال) والمرحلة الثامنة والمرحلتين التاسعة والعشرة (استكمال) هو $٣٢٢٧٤٧ + ٧٥٢٩٨ + ٦٧٣٣٥ = ٤٦٥٣٨٠$ جنيهاً؛

وعلى جدول عدم المانعة من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية؛ وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العقارية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٦/٨/٢٨ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض؛

وعلى كتاب السيد المستشار القانوني للهيئة والمرسل إلى المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٦٠٦٩) في ٢٠١٦/٨/٣١ المتضمن بعض الملاحظات والاستفسارات وطلب استيفاء لبعض النقاط القانونية لإمكانية إعداد مشروع القرار الوزاري؛ وعلى كتاب رئيس جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٨٣٩٦) في ٢٠١٦/١٠/١٧

والمتضمن الآتي :

منطقة (امتداد الرحاب) منطقة مستغلة بعقد منفصل والمهلة المحددة طبقاً للعقد هي ثمانى سنوات من تاريخ التعاقد في ٢٠٠٥/٣/٢٢؛ وطبقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٢٠) بتاريخ ٢٠١٢/٦/٦ بشأن تحديد مهل المشروعات والمتضمن أنها تبدأ من تاريخ إمداد المشروع لمصدر مياه للإنشاءات وطريق مهد ٢٠١١/١/٢٧ وأنه تم إمداد مشروع (امتداد الرحاب) بـمياه الإنشائية في ٢٠١١/١/٢٧ وطبقاً لخطاب شركة المياه ، وعليه تكون المهلة المحددة لتنفيذ المشروع تنتهي في ٢٠١٩/١/٢٦؛

وعلى البرنامج الزمني لتنفيذ المشروع المعتمد من الهيئة في ٢٠١٦/١٠/٣٠؛ وعلى كتاب المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٤٤٥٤) في ٢٠١٦/١١/١ والمرسل إلى السيد المستشار القانوني للهيئة والمتضمن الرد على الملاحظات والاستفسارات السابق إرسالها ومنها أن المهلة المحددة للشركة لتنفيذ المشروع تنتهي في ٢٠١٩/١/٢٦ وأن الشركة قامت بسداد جزء من حساب قيمة المساحة المضافة لحين التحديد النهائي لها وإرفاق صورة من الجدول الزمني لتنفيذ المشروع؛

١٣

مادة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم المرحلة السابعة (من مشروع امتداد الرحاب)
بمساحة ٢٧ فدان ضمن مساحة ٨٩٥ فداناً المخصصة للشركة العربية للمشروعات
والتطوير العقاري لإقامة مشروع إسكان حر بالامتداد العقاري لمدينة القاهرة الجديدة ،
وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد الابتدائي وملحق (١١)
المحرر بتاريخ ٢٢/٣/٢٠٠٥ بين الشركة والهيئة والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع طبقاً للبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الالزمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية المشار إليها .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بالتعهدتين الموقعتين منها وهما :

١ - أنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزاري ويُعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

٢ - أن التعديلات لا تتعارض مع كافة بنود العقود المبرمة بينها وبين قاطنى / مالكى المشروع وأنه فى حالة ثبوت خلاف ذلك تُعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار وكذا العقد المورخ ٢٠٠٥/٣/٢٢ بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٤) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة وطبقاً للبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، على أن ينتهي تنفيذ المشروع

في ٢٠١٩/١/٢٦

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتنفيذ العمارات التي تم تجنيبها لصالح الهيئة مقابل الحصة العينية بالتزامن مع تنفيذ المرحلة محل الاعتماد ، وكذا عدم التعامل على هذه العمارات والموضحة بالرسومات والمجدول الموضح لنماذج العمارات باللوحة المعتمدة رفق هذا القرار وذلك لحين الاتفاق واعتماد التسوية النهائية .

مادة ٨ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

ال الصادر للشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري (مشروع امتداد الرحاب)

ب شأن تعديل أحكام القرار الوزاري رقم (٢٤٤) بتاريخ ٢٠١٣/٥/١٥

ال الصادر باعتماد التخطيط التفصيلي (للمراحل السابعة)

بمشروع امتداد الرحاب بمدينة القاهرة الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للشركة ٤٦,٨٩٥ فدان .

إجمالي مساحة المراحل السابعة ٢٧,٢٧ فدان ، أي ما يعادل ٣,٢٨٧٨٩٣٩ م .

مكونات المشروع :

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٦٩,٨٨ فدان ، أي ما يعادل ٥٥,٥٥ م ،

وتمثل نسبة (٣٩٪، ٣٣٪) من إجمالي مساحة أرض المراحل .

٢ - الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٧,٥٥ فدان ، أي ما يعادل ٢٤٧٢٤ م ،

وتمثل نسبة (٦٪، ٣٪) من إجمالي مساحة أرض المراحل .

٣ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات بمساحة ٤,٦٨ فدان ،

أي ما يعادل ٩,٢٨٥٧٤٧ م ، وتمثل نسبة (٥١٪، ٣٢٪) من إجمالي مساحة أرض المراحل .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٥,٧٢ فدان ، أي ما يعادل ٦٠٠٤٢ م ،

وتمثل نسبة (٢٪، ٧٪) من إجمالي مساحة أرض المراحل .

٥ - الأراضي المخصصة للفراغات ومسارات المشاة والمناطق المفتوحة بمساحة ٠,٨٥٨ فدان ،

أي ما يعادل ٥,٤٣٩٤٥ م ، وتمثل نسبة (٧٧٪، ٢٧٪) من إجمالي مساحة أرض المراحل .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان (عمارات) :

إجمالي المساحة المخصصة للإسكان ٦٩,٨٨ فدان ، أي ما يعادل ٥٥,٥٥ م ،

وتمثل نسبة (٣٩٪، ٣٣٪) من إجمالي مساحة أرض المراحل .

تبلغ إجمالي المساحة المبنية للدور الأرضى للعمارات السكنية ٤٥ فدان ،
أى ما يعادل ١٣٢٠.٨٢ م٢ ، وتمثل نسبة (٤٥٪) من مساحة الأرض المخصصة للإسكان .

عدد النماذج المعمارية المستخدمة (١٢) نموذجاً طبقاً للجدول التالي :

جدول النماذج المعمارية :

نوع الإسكان	رقم النموذج	عدد النماذج	مساحة الدور الأرضى (م٢)	إجمالي مساحة الأدوار الأرضية (م٢)	عدد الوحدات بالدور	عدد الأدوار	عدد الوحدات بالنموذج	اجمالي عدد الوحدات
العمارات	A	١٨	٢٩١	٧٠٢٨	٦	٦	٢٤	٤٢
	A+	٢٦	٢٤٢	٨٩١٨	٦	٦	٢٤	٦٢
	B	٢٥	٥٢١	١٢٠٢٥	٦	٦	٢٤	٦٠
	B1	٤٢	٤٧٠	٢٠٢١٠	٦	٦	٢٤	١٠٣٢
	B2	٢٧	٥٠٢	١٤٩٠٢	٦	٦	٢٤	٦٨
	C	٤١	٦٤٨	٢٦٥٦٨	٦	٦	٢٤	٩٨٤
	D	٧	٧١٩	٥٠٢٢	٦	٦	٢٤	١٦٨
	E	١٤	٧٢٩	١٠٢٠٦	٦	٦	٢٤	٢٢٦
	F	٣٠	٤٠٦	١٢١٨٠	٦	٦	١٢	٣٦٠
	G	٣	٤٤٣	١٣٢٩	٦	٦	١٢	٣٦
	H	٨	٤٤٣	٣٥٢٤	٦	٦	١٢	٩٦
	I	٨	٤٨٥	٣٨٨٠	٦	٦	١٢	٩٦
	J	٩	٥٨٣	٥٢٤٧	٦	٦	١٢	١٠٨
الإجمالي							٢٠٩	٥٠٢٠

الاشتراطات البنائية :

النسبة البنائية لا تزيد المساحة المبنية للعمارات السكنية عن (٤٥٪) من المساحة المخصصة لإقامة عمارت .

الارتفاع : ٦ أدوار (أرضي + ٥ أدوار متكررة) .

الارتدادات : يتم الالتزام بالاشتراطات الخاصة بالردود في حالة التصميم الحضري بحيث لا تقل المسافة بين العمارت عن ١٠ أمتار بما لا يقل عن (٢٥٪) من ارتفاع المبنى .

الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية .

بيان تفصيلي بحصة الوزارة التي يتم تحجيمها للهيئة لحين الاتفاق واعتماد التسوية النهائية :

المجموع	النموذج	A	B	C	الاجمالي
	مساحة العمارة	٢٣٤٦	٢٦٢٦	٢٨٨٨	-
	عدد المباني	١٦	١٨	٩	٤٢
	عدد الشقق بالعمارة	٢٤	٢٤	٢٤	-
	عدد الشقق بالمجموعة	٢٨٤	٤٣٢	٢١٦	١٠٣٢
	BUA	٢٧٥٢٦	٥٦٢٦٨	٢٤٩٩٢	١٢٨٧٩٦
	عدد المباني	٢	٧	١١	٢٠
	عدد الشقق بالعمارة	٢٤	٢٤	٢٤	-
	عدد الشقق بالمجموعة	٤٨	١٦٨	٢٦٤	٤٨٠
	BUA	٤٦٩٢	٢١٨٨٢	٤٢٧٦٨	٦٩٣٤٢
	عدد المباني	١٨	٢٠	٢٠	٦٢
	عدد الشقق بالعمارة	٢٤	٢٤	٢٤	-
	عدد الشقق بالمجموعة	٤٣٢	٦٠٠	٤٨٠	١٠١٢
	BUA	٤٢٢٢٨	٧٨٤٥٠	٧٧٧٦٠	١٩٨١٢
المجموع	الاجمالي				
١١١					
١١٢					
	الاجمالي				
	الحصة				
	المقترنة				

ثانياً - مناطق الخدمات :

الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٥٥,٧ فدان ، أي ما يعادل ٣١٧٢٤ م^٢ ، وتشكل نسبة (٦,٣٪) من إجمالي مساحة أرض المرحلة طبقاً للجدول التالي :

الخدمة	المساحة بالفدان	النسبة البنائية	أقصى عدد أدوار
مسجد	١,٤٨	% ٢٠	طبقاً لاشتراطات الهيئة للمبانى الدينية
تجاري	٤٩٧	% ٢٠	أرضي + دورين
	١,١٠	% ١٠	طبقاً لاشتراطات محلات الوقود
الاجمالي		٧,٥٠	
الركن الشمالي الغربي			

الاشتراطات البنائية :

لا تزيد النسبة البنائية لأنشطة (المسجد - التجارى) عن (٣٠٪) من إجمالي مساحة الأرض المخصصة لكل نشاط .

الارتفاع : لا يزيد الارتفاع لمباني الخدمات بالنسبة لأنشطة (التجاري) عن (أرضي + دورين) .

وبالنسبة للمسجد فيتم تطبيق الاشتراطات البنائية الخاصة بالمباني الدينية الجارى تطبيقها بالهيئة .

يتم الالتزام بترك ردود ٦ أمتار من حدود قطع الأراضي المخصصة بنشاط خدمات .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات .

الاشتراطات البنائية لمحطات الوقود :

لا تزيد مساحة المباني للدور الأرضى عن (١٥٪) من مساحة قطعة الأرض .

لا يتم احتساب مساحة مظلة طلبيات التموين من ضمن النسبة البنائية .

الارتفاع : أرضى + دور أول فقط بالنسبة للمبنى الإداري ، وأما مباني خدمات الصيانة والغسيل فلا يزيد ارتفاعها عن ٦ أمتار ولا يسمح بعمل بدروم .

الردود : ٠١م من جميع الجهات .

الالتزام باشتراطات الدفاع المدني وشئون البيئة .

استخدام وحدة المعالجة المدمجة قبل التصريف على الصرف العمومي للمدينة .

التعهدات :

تعهد الشركة أن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين قاطنى أو مالكى المشروع وفي حال ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وકأن لم تكن .

تعهد الشركة أن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع لمباني العمارت (أرضي + ٥ أدوار) ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني التجارية (أرضي + دورين) عدا المسجد ومحطة البنزين يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - غرف الأسطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المفولة المدرج بها ، على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي .
- ٥ - تتولى الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التصميمية والكود المصرى للجراجات .
- ١٣ - الالتزام بقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .
- (طرف أول)
- م/ على عبد اللطيف سليمان ميتكييس (إمضاء)



